

## وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٠٣

صادر بتاريخ ٢٠٠٣/٦/١٠

### وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكى ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بلائحة النظام الداخلى للجمعيات  
التعاونية الاستهلاكية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٧ لسنة ١٩٩٧ بشأن تعديلات النظام الداخلى  
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٢ الصادر بتاريخ ٢٠٠٢/٣/٢٣  
بشأن تعيين مجلس إدارة الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى مركز مغاغة -  
محافظة المنيا ؛

وعلى كتاب الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى رقم ٢٦٩ المؤرخ فى ٢٠٠٣/٤/٢٢ ؛  
وعلى موافقة مديرية تموين المنيا الواردة للإدارة بتاريخ ٢٠٠٣/٥/١٢ ؛  
وعلى مذكرة الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى المؤرخة ٢٠٠٣/٦/٧ ؛

### قرر :

مادة اولى - مد مدة مجلس إدارة الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى مركز مغاغة -  
محافظة المنيا لمدة عام آخر يبدأ من ٢٠٠٣/٣/٢٣ وينتهى فى ٢٠٠٤/٣/٢٢ ،  
من السادة :

(١) نادى عبد الحميد عبد الوهاب حزين .

(٢) محمد معتوق السيد معتوق .

(٣) محمود عبد المالك عبد الحميد .

(٤) سيد حجازى محمد عثمان .

(٥) على طه على خليفة .

**مادة ثانية -** يتولى المجلس كافة الاختصاصات المخولة لمجلس إدارة الجمعية الواردة

بالقانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥

**مادة ثالثة -** يدعو المجلس الجمعية العمومية للجمعية للانعقاد قبل انتهاء مدته بشهرين

لانتخاب مجلس إدارة جديد للجمعية طبقاً للنظام الداخلى لها .

**مادة رابعة -** ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

**د/ حسن على خضر**